



للتعليم الإلكتروني
(أون لاين)

الدورة الخامسة

أصول الميزان في الأعدادية الأربعين

الفصل الدراسي : الأول
التعليم الإلكتروني - أون لاين
السنة : 1442هـ
2021م



أصول الدين

في أحاديث الأربعين

ترتيب وإعداد/ حسين الدسوقي

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد ،،،،،
فان الأربعين، طريقة من طرق التأليف عند المحدثين خصوصاً، وقد لغت الأربعينيات المئات في شتى أبواب وشعب الدين، لما ورد من روايات متنوعة اتفق الحفاظ على ضعفها وإن كثرت طرقها (من حفظ على أمي أربعين حديثاً من أمر دينها، بعثه الله تعالى يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء) وفي رواية (وكنت له يوم القيامة شافعاً وشهيداً) وفي رواية (وقيل له: ادخل من أي أبواب الجنة شئت)، وقد صنف فيه الكثير من المتقدمين والمتأخرين من العلماء، لما اتفق العلماء عليه من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال،

ومن العلماء من جمع الأربعين في أصول الدين ومنهم في الفروع، وقد قال النووي رحمه الله في مقدمة الأربعين (وقد رأيت جمع أربعين مشتملة على جميع ذلك (يقصد أصول وفروع الدين) وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين ثم ألتزم في هذه الأربعين أن تكون صحيحة.....وينبغي لكل راغب في الآخرة أن يعرف هذه الأحاديث لما اشتملت عليه من المهمات، واحتوت عليه من التنبيه على جميع الطاعات ..)

وجمع الأحاديث الكلية من جوامع كلمه ﷺ التي تمثل أصول ومباني هذا الدين تجربة امتدت قروناً بتتابع علماء الأمة، ومن عرف عنه الكلام عن الأحاديث التي عليها مدار الدين وقواعده جمع من العلماء أمثال الإمام أحمد بن حنبل (ت 241 هـ) الذي نقل عنه أنه قال: أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث: إنما الأعمال بالنيات، من أحدث في أمرنا، الحلال بين والحرام بين، وكذلك أبو داود صاحب السنن (ت 275 هـ) وقد قال في سننه إنه قد ضمنها أربعة

آلاف وثمانمائة حديث، ويكفي الإنسان منها أربعة أحاديث (إنما الأعمال بالنيات، الحلال بين والحرام بين، من عمل عملا ليس عليه أمرنا، من حسن إسلام المرء) ولكلامه روايات مختلفة تختلف الأحاديث باختلافها، ونقل مثل هذا المعنى في الأحاديث التي عليها مدار الدين عن اسحق بن راهويه (ت 238 هـ) أيضا، ورحم الله الجميع، حتى جمع الإمام أبو عمرو بن الصلاح (ت 643 هـ) ما قيل فيه أن مدار الإسلام عليه، وقد جمع في هذا ستة وعشرين حديثا، أخذها الإمام النووي رحمه الله تعالى (ت 676 هـ) وزاد عليها حتى بلغت اثنين وأربعين حديثا، وعرفت بالأربعين النووية، نقل هذا الإمام ابن رجب الحنبلي (ت 795 هـ) في كتابه جامع العلوم والحكم، والذي شرح فيها الأربعين النووية وأكملها إلى الخمسين.

وقد كتب للأربعين النووية القبول والانتشار منذ وضعها النووي رحمه الله تعالى حتى درج الكثير من أهل العلم باختلاف مذاهبهم على شرحها وتدريسها، من الشافعية كابن دقيق، وابن العطار، وابن الملقن، والفاكهاني المالكي، والطوفي الحنبلي وغيرهم، وكلها شروح مطبوعة جديرة بالقراءة والمطالعة لأئمة معتبرين، ولعل شرح الإمام زكريا الأنصاري (ت 926 هـ) من أكثرها اختصارا وترتيبا وتبويبا للمعاني والفوائد، فاعتمدت عليه في شرح الأحاديث مع التهذيب والاختصار والإضافة.

وأعدت ترتيب الأحاديث حسب الموضوعات، ووضعت ستة أبواب جامعة لمعاني أحاديث الأربعين، وترجمت لكل حديث بعنوان يناسب موضوعه وموضعه تحت الباب.

فخرجت بهذا التبويب

الباب الأول: أركان الدين وجوامعه

النية وأحكامها: الحديث الأول

مراتب الدين: الحديث الثاني

أركان الإسلام: الحديث الثالث

فضل القيام بالأركان والواجبات: الحديث الثاني والعشرون

الباب الثاني: أحكام الدين

مدار الأحكام: الحديث السادس

ترك الشك والمشتبه: الحديث الحادي عشر

الموقف من المسكوت عنه: الحديث التاسع

أقسام الأحكام: الحديث الثلاثون

علامات الحلال والحرام: الحديث السابع والعشرون

سماحة أحكام الشريعة: الحديث التاسع والثلاثون

الباب الثالث: أصول وقواعد متفرقة

الإيمان بالقدر

إثبات القدر: الحديث الرابع

فضائل الإيمان بالقدر: الحديث التاسع عشر

البدعة وضابطها: الحديث الخامس

النصيحة والمستحقون لها: الحديث السابع

النهي عن المنكر: الحديث الرابع والثلاثون

ميزان الأخوة: الحديث الثالث عشر

مفسدات الأخوة: الحديث الخامس والثلاثون

واجبات الأخوة: الحديث السادس والثلاثون

منع التعدي على المسلم بغير حق: الحديث الثامن

حرمة المسلم: الحديث الرابع عشر

الكسب الحلال وفضيلته: الحديث العاشر

رفع الضرر: الحديث الثاني والثلاثون

أصل في التحاكم والخصومة: الحديث الثالث والثلاثون

الصدقة وأبوابها الحديث الخامس والعشرون، الحديث السادس والعشرون

الباب الرابع: جماع الأخلاق والآداب

محدورات الأدب

النهي عن الانشغال بما لا يعني: الحديث الثاني عشر

النهي عن الغضب: الحديث السادس عشر

واجب الإحسان: الحديث السابع عشر

الحياء وأثره: الحديث العشرون

الزهد

فضل الزهد: الحديث الحادي والثلاثون

تحقيق الزهد: الحديث الأربعون

جماع الأدب: الحديث الخامس عشر

الباب الخامس: وصايا جامعة

حقوق الله وحقوق العباد: الحديث الثامن عشر

انتظام مصالح الدين والدنيا: الحديث الثامن والعشرون

الاستقامة على الدين: الحديث الحادي والعشرون

كمال الدين في تهذيب الهوى: الحديث الحادي والأربعون

جوامع الخير: الحديث الثالث والعشرون

مراتب أبواب الخير: الحديث التاسع والعشرون

الباب السادس: فضل الله على العباد

كمال إحسان الله على عباده: الحديث الرابع والعشرون

سعة مغفرة الله تعالى: الحديث الثاني والأربعون

تقدير حساب النيات والأعمال: الحديث السابع والثلاثون

طريق الولاية وفضله تعالى على أوليائه: الحديث الثامن والثلاثون

الباب الأول: أركان الدين وجوامعه

النية وأحكامها: الحديث الأول

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

رواه البخاري، ومسلم.

المفردات:

إنما: للحصر، وهو إثبات الحكم في المذكور ونفيه عما عداه.

الأعمال: الشرعية المفتقرة إلى النية.

بالنيات: بتشديد الياء وتخفيفها جمع نية وهي عزم القلب.

وإنما لكل امرئ ما نوى: فمن نوى شيئاً لم يحصل له غيره.

فمن كانت هجرته: انتقاله من دار الشرك إلى دار الإسلام.

إلى الله ورسوله: بأن يكون قصده بالهجرة طاعة الله عز وجل ورسوله ﷺ.

فهجرته إلى الله ورسوله: ثواباً وأجراً.

لدنيا: قيل المراد بها هنا المال بقريظة عطف المرأة عليها.

يصبها: يحصلها.

ينكحها: يتزوجها.

فهجرته إلى ما هاجر إليه: كائناً ما كان، فالأول تاجر والثاني خاطب

يستفاد منه:

1. الحث على الإخلاص، فإن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان صوابا وابتغي به وجهه. ولهذا استحب العلماء استفتاح المصنفات بهذا الحديث تنبيها للطالب على تصحيح النية.
2. الأعمال الشرعية التي لا تتوفر فيها نية التقرب إلى الله غير معتبرة شرعا (باطلة تحتاج على إعادة - ولا يترتب عليها أجر - و لا تقبل) و إن كانت صورتها صورة العبادة .
3. أن الأمور بمقاصدها؛ فتصرفات المكلف يختلف حكمها باختلاف مقصوده منها.
4. أن الأفعال التي يتقرب بها إلى الله عز وجل إذا فعلها المكلف على سبيل العادة لم يترتب الثواب على مجرد ذلك الفعل وإن كان صحيحا، حتى يقصد بها التقرب إلى الله.
5. مقصود النية تميز العمل بتمييز العبادات من العادات، و تميز العبادات عن بعضها. كما أن مقصود النية تميز المقصود بالعمل، وذلك بالإخلاص لله بالطاعة.
6. فضل الهجرة إلى الله ورسوله. وقد وقعت الهجرة في الإسلام على وجهين: الأول؛ الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن، كما في هجرتي الحبشة، وابتداء الهجرة من مكة إلى المدينة، الثاني: الهجرة من دار الكفر إلى دار الإيمان، وذلك بعد أن استقر النبي ﷺ بالمدينة وهاجر إليه من أمكنه ذلك من المسلمين. وكانت الهجرة إذ ذاك تختص بالانتقال إلى المدينة، إلى أن فتحت مكة فانقطع الاختصاص. وبقي عموم الانتقال من دار الكفر إلى دار الإسلام لمن قدر عليه واجبا.

مراتب الدين: الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً) قَالَ: صَدَقْتَ. فَعَجَبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ!! قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: (أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ) قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: (مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ) قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا، قَالَ: (أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْخُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ) ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ: يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ

المفردات:

رجل: ملك في صورة رجل.

على فخذه: على فخذي النبي ﷺ كما يفهم من رواية النسائي (باعتبار ما بينهما من الأنس)

أن تشهد أن لا إله إلا الله: يبينت معناها الرواية الأخرى لأبي هريرة بلفظ: (أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً)

وأن محمداً رسول الله: ومعناها تصديقه وطاعته فيما أمر به، والانتهاه عما نهى عنه.

وتقيم الصلاة: أي المكتوبة. أما صلاة النافلة فإنها وإن كانت من وظائف الإسلام فليست من أركانه.

وكذلك الزائد على الفرض من الزكاة والصوم والحج.

وتحج البيت: تقصده لأداء النسك المحدود من أركان الإسلام إن استطعت إليه سبيلا: وهو الزاد والراحلة.

فعجبنا له يسأله ويصدقه: لأن ما أجاب به النبي ﷺ لا يعرف إلا من جهته ﷺ، وليس هذا السائل ممن عرف بقاء النبي ﷺ والسمع منه. ثم هو قد سأل سؤال عارف بما يسأل عنه. أن تؤمن بالله: أنه متصف بصفات الكمال، منزه عن صفات النقائص. لا شريك له. وملائكته: أنهم كما وصفهم الله: عباد مكرمون، لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون. وكتبه: أنها كلام الله، وأن ما تضمنته حق.

ورسله: أنهم صادقون، وأنهم بلغوا كل ما أمرهم الله بتبليغه.

واليوم الآخر: يوم القيامة بما أشتمل عليه من البعث والحساب والميزان والصراف والجنة والنار، إلى غير ذلك مما صحت فيه النصوص.

وتؤمن بالقدر خيره وشره: أن الله علم مقادير الأشياء وأزمانها قبل إيجادها، ثم أوجد ما سبق في عمله أن يوجد، فكل محدث صادر عن علمه وقدرته وإرادته، خيرا كان أو شرا، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك.

فإن لم تكن تراه فإنه يراك: أي فاستمر على إحسان العبادة فإنه يراك.

عن الساعة: والمراد بالساعة يوم القيامة، والمراد متى تقوم.

ما المسئول عنها بأعلم من السائل: لا أعلم وقتها أنا ولا أنت، بل هو مما استأثر الله بعلمه. أماراتها: علاماتها.

أن تلد الأمة ربتها: سيدتها فسر هذا باتساع الإسلام واستيلاء أهله على بلاك الشرك فيكثر التسرى، فيكون ولد الأمة من سيدها بمنزلة سيدها لشرفه بأبيه، وفسر أيضا بكثرة العقوق: حتى يعامل الولد أمه معاملة السيد أمته من الإهانة بالسب والضرب والاستخدام، واختاره الحافظ ابن حجر قال: لأن المقام يدل على أن المراد حالة تدل على فساد الأحوال مستغربة، وذكر أن التسرى كان موجودا حين المقالة، فحمل الحديث عليه فيه نظر.

الحفاة: جمع حاف. وهو غير المنتعل.

العراة: جمع عار، وهو من لا شيء على جسده.

العالة: الفقراء.

رعاء الشاء: حراسها، والشاء: جمع شاة.

يتطاولون في البنيان: يتفاخرون في تطويل البنيان ويتكاثرون به.

فلبثت: أقمت بعد انصرافه.

مليا: زمانا كثيرا، وفي رواية النسائي والترمذي: (فلبثت ثلاثا)

يعلمكم دينكم: كليات دينكم.

يستفاد منه:

1. تحسين الثياب والهئية والنظافة عند الدخول على الفضلاء، فإن جبريل أتى معلما للناس بحاله ومقاله.

2. الرفق بالسائل وإدناؤه، ليتمكن من السؤال غير منقبض ولا هائب.

3. سؤال العالم مالا يجهره السائل، ليعلمه السامع.

4. بيان الإسلام والإيمان والإحسان، وتسميتها كلها دينا.

5. بيان مراتب الدين الثلاثة، وأعلهاها الإحسان وهو منزلتان: مقام المشاهدة، ومقام المراقبة، ومن هذه المراتب أخذت علوم الدين: الفقه والعقيدة والتزكية.

6. التفرقة بين مسمى الإسلام، ومسمى الإيمان، حيث جعل الإسلام في الحديث اسما لما ظهر

من الأعمال، والإيمان اسما لما بطن منها، وقد جمع العلماء بين هذا وبين ما دلت عليه

النصوص المتواترة من كون الإيمان قولاً وعملاً، بأن هذين الاسمين إذا أفرد أحدهما دخل

فيه الآخر، ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر بانفراده، وإذا قرن بينها في نفس السياق

دل أحدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده، ودل الآخر على الباقي.

7. أن وقت قيام الساعة مما استأثر الله بعلمه.

8. أن العالم إذا سئل عما لا يعلم يصرح بأنه لا يعلمه. ولا يعبر بعبارات مترددة بين الجواب والاعتراف بعدم العلم، وأن ذلك لا ينقصه، بل هو دليل على ورعه وتقواه، وعدم تكثره بما ليس عنده.

9. أن من أشراط الساعة انعكاس الأمور بحيث يصير المرئي مربيا. والسافل عاليا.

10. أن السؤال الحسن يسمى علما وتعلما، لقول النبي ﷺ في جبريل: ((يعلمكم دينكم، مع أنه لم يصدر منه سوى السؤال)).

أركان الإسلام: الحديث الثالث

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

المفردات:

بني: أسس.

على خمس: دعائم وأركان.

شهادة أن لا إله إلا الله: في رواية ((بني الإسلام على خمس على أن يعبد الله ويكفر بما دونه))، وهي مبينة لمعنى كلمة التوحيد.

وإقام الصلاة: المداومة عليها بشروطها وأركانها وهيئاتها.

وإيتاء الزكاة: إعطائها لمستحقيها.

وحج البيت: قصده لأداء النسك المعدود من أركان الإسلام

وصوم رمضان: الإمساك نهاره عن المفطرات بنية.

يستفاد منه:

1. معرفة أركان الدين العملية، وهو داخل في ضمن حديث جبريل المتقدم.
2. أن هذه الفروض الخمسة من فروض الأعيان، لا تسقط بإقامة البعض عن الباقي، وهناك غيرها من الفرائض لكنها فروض كفايات.
3. تنوع العبادات من قولية باللسان، وغير قولية تؤدي بالفعل (بدنيا - ماليا)، وبالترك كالصوم.

فضل القيام بالأركان والواجبات: الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: (نَعَمْ) " رواه مسلم

المفردات:

أرأيت: أخبرني، المكتوبات: المفروضات الخمس.

وصمت رمضان: أمسكت نهاره عن المفطرات بنية.

وأحللت الحلال: فعلته معتقدا حله، وحرمت الحرام: اجتنبته.

ولم أزد على ذلك شيئا: من التطوع، أَدْخَلَ الْجَنَّةَ: ابتداء من غير عقاب، لأنه مطلق الدخول يتوقف على التوحيد، قال نعم: تدخل الجنة.

يستفاد منه:

1. أن من قام بالواجبات، وانتهى عن المحرمات دخل الجنة. وقد تواترت النصوص بهذا المعنى.
2. الاجتهاد في تكميل الواجبات، وترك المحرمات قبل فعل المستحبات، والعناية بالواجبات وأولويتها على المستحبات عند تراحم الأعمال، وقد قيل: إنما ترك النبي ﷺ تنبيه هذا السائل على السنن والفضائل تسهيلا وتيسيرا لقرب عهده بالإسلام، لئلا يكون الإكثار من ذلك تنفيرا له، وعلم أنه إذا تمكن في الإسلام، وشرح الله صدره، رغب فيما رغب فيه غيره، أو لئلا يعتقد أن السنن والتطوعات واجبة.

الباب الثاني: أحكام الدين

مدار الأحكام: الحديث السادس

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَبَيْنَ الْحَرَامِ بَيْنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ. أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى. أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مُحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

المفردات:

الحلال: وهو ما نص الله ورسوله، أو أجمع المسلمون على تحليله. أو لم يعلم فيه منع.

الحرام: وهو ما نص أو أجمع على تحريمه، أو على أن فيه حدا أو تعزيرا، أو وعيدا.

بين: ظاهر، أمور: شئون وأحوال.

مشتبهات: ليست بواضحة الحل ولا الحرمة. لا يعلمهن كثير من الناس: في راية الترمذي، لا

يدري كثير من الناس أمن الحلال هي أم من الحرام.

اتقى الشبهات: تركها وحذر منها.

استبرأ لدينه: طلب البراءة له من الذم الشرعي وحصلها.

وعرضه: بصونه عن كلام الناس فيه بما يعيبه. والعرض: موضع المدح والذم من الإنسان.

ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام: إي إذا اعتادها واستمر عليها، أدته إلى التجاسر على

الوقوع في الحرام.

حول الحمى: المحمي المحظور عن غير مالكة.

يرتع فيه: بفتح التاء، تأكل ماشيته منه فيعاقب.

حمى: موضعا يحميه عن الناس، ويتوعد من دخل إليه أو قرب منه، بالعقوبة الشديدة.
محارمه: وهو فعل المنهي عنه، أو ترك المأمور به الواجب.
ألا: حرف استفتاح، يدل على تحقق ما بعدها.

يستفاد منه:

1. اجتناب الحرام والشبهات.
2. أن للشبهات حكما خاصا بها، عليه دليل شرعي يمكن أن يصل إليه بعض الناس وإن خفي على الكثير.
3. الحث على المحافظة على أمور الدين، ومراعاة المروءة والحفاظ عليها.
4. أن من لم يتوق الشبهة فقد عرض نفسه للطعن فيه، ويعتبر هذا الحديث من أصول الجرح والتعديل.
5. سد الذرائع إلى المحرمات، وأدلة ذلك في الشريعة كثيرة.
6. ضرب الأمثال للمعاني الشرعية العملية.
7. التنبيه على تعظيم قدر القلب والحث على إصلاحه، فإن أمير البدن بصلاحه يصلح، وبفساده يفسد.
8. إن لطيب الكسب أثرا في إصلاح القلب والجوارح.

ترك الشك والمشتبه: الحديث الحادي عشر

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِبْطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِيحَانَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالتَّسَائِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

المفردات:

سبط رسول الله ﷺ: ابن ابنته فاطمة رضي الله عنها.

وريحانته: شبهه لسروره وفرحه به وإقبال نفسه عليه بريحان طيب الرائحة، تمش إليه النفس وترتاح له.

دع: اترك، ما يريبك: أي ما تشك فيه.

إلى ما لا يريبك: ما لا تشك فيه.

يستفاد منه:

1. على المسلم بناء أمورهِ على اليقين، وأن يكون في دينه على بصيرة.
2. لا ينصرف إلى الشك، بل يبني على اليقين يدع الشك.
3. النهي عن الوقوع في الشبهات (التي تتردد بين الحرام والحلال)، وهو أصل عظيم في الورع، وهذا بخلاف الوسوسة التي يتوهم صاحبها نقض ما ترجح أو يعلم بالوهم وبلا بينة.

الموقف من المسكوت عنه: الحديث التاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةَ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

المفردات:

فاجتنبوه: ابتعدوا عنه حتما في المحرم، وندبا في المكروه.

فأتوا منه: فعله وجوبا في الواجب، وندبا في المندوب.

استطعتم: أطقتم.

واختلافهم: الاختلاف على الأنبياء مخالفتهم بعدم تصديقهم، ومخالفة أمرهم. وهي تستلزم

اختلاف الأمة فيما بينها.

يستفاد منه:

1. الأمر بامتنال الأوامر، واجتناب النواهي.

2. أن النهي أشد من الأمر، لأن النهي لم يرخص في ارتكاب شيء منه، ولا يكون ممثلا حتى

يترك كل ما نهي عنه، بخلاف الأمر فهو مقيد بالاستطاعة، ولهذا قال بعض السلف: أعمال

البر يعملها البار والفاجر، والمعاصي لا يتركها إلا صديق.

3. أن العجز عن الواجب أو عن بعضه مسقط للمعجوز عنه، لأن الله لا يكلف نفسا إلا

وسعها، إلا أن المعجوز عنه إن كان له بدل فأتى به فقد أتى بما عليه، كمن عجز عن القيام

في الصلاة فانتقل إلى الصلاة قاعدا، أو على جنب، وإن عجز عن أصل العبادة فلم يأت

بها كالمريض يعجز عن الصيام سقطت عنه المباشرة حالة العجز، ووجب عليه القضاء بعده.

وقد يكون الوجوب منوطاً بالقدرة حالة الوجوب فقط، فإذا عجز عنه سقط رأساً كزكاة الفطر لمن عجز عن قوته وقوت عياله.

4. النهي عن كثرة السؤال. وقد قسم العلماء السؤال إلى قسمين: أحدهما: ما كان على وجه التعليم لما يحتاج إليه من أمر الدين، فهذا مأمور به لقوله تعالى: (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) وعلى هذا النوع تنزل أسئلة الصحابة عن الأنفال والكلالة وغيرهما. والثاني: ما كان على وجه التعنت والتكلف وهذا هو المنهي عنه، لأن شأنه التضييق على النفس.

5. تحذير هذه الأمة من مخالفة نبيها، كما وقع في الأمم التي قبلها.

أقسام الأحكام: الحديث الثلاثون

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُشَنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُوداً فَلَا تَعْتَدُوهَا وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نَسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا) حديث حسن رواه الدارقطني وغيره.

المفردات:

فرض: أوجب وألزم.

فلا تضيعوها: بالترك أو التهاون فيها حتى يخرج وقتها، بل قوموا بها كما فرض عليكم.

وحد حدودا: وهي جملة ما أذن الله في فعله، سواء كان على طريق الوجوب أو الندب أو

الإباحة، وهي كذلك الحرمات والنواهي، والعقوبات والزواجر.

فلا تعتدوها: فلا تجاوزوا ما حد لكم بمخالفة المأمور وارتكاب المحذور.

فلا تنتهكوها: لا تتناولوها ولا تقربوها، وجاء بهذا اللفظ للتنفير.

وسكت عن أشياء: فلم يحكم فيها بوجوب ولا حل ولا حرمة.

رحمة لكم: بعدم تحريمها حتى يعاقب على فعلها، وعدم إيجابها حتى يعاقب على تركها، فالأصل فيها الإباحة.

غير نسيان: لأحكامها (لا يضل ربي ولا ينسى)

فلا تبحثوا عنها: لا تفتشوا عنها، لأن ذلك ربما يفضي إلى التكليف الشاق، ولذا قال ﷺ:
(ذروني ما تركتكم) الحديث.

يستفاد منه:

تقسيم أحكام الدين إلى أربعة أقسام: فرائض حقها ألا تضيع، ومحارم حقها أن لا تقرب، وحدود للأوامر والنواهي حقها عدم مجاوزتها إلى المنهي عنه، ومسكوت عنه مباح وحقه ألا يبحث عنه، وهذا يجمع أحكام الدين كلها، ومن عمل به حاز الثواب وأمن العقاب، ولهذا قال بعض العلماء: ليس في الأحاديث حديث واحد أجمع بانفراده لأصول الدين وفروعه من هذا الحديث.

علامات الحلال والحرام: الحديث السابع والعشرون

عن النواس بن سمعان رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: ((البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس)). رواه مسلم.
وعن وا بصة بن معبد رضي الله عنه، قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقال: ((جئت تسأل عن البر؟)) قلت: نعم؛ قال: ((استفت قلبك؛ البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك)).
حَدِيثٌ حَسَنٌ، رُوِيَ فِي مُسْنَدِي الإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَالدَّارِمِيِّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

المفردات:

البر: اسم جامع للخير، وهو ما اقتضاه الشرع وجوبا أو ندبا.
حسن الخلق: كف الأذى، وبذل الإحسان، واحتمال الأذى..
والإثم: الذنب، حاك في صدرك: تردد في القلب، ولم يطمئن إليه.
وكرهت: كراهة دينية، أن يطلع عليه الناس: وجوههم وأماثلهم الذين يُستحى منهم.
اطمأنت إليه النفس: سكنت إليه النفس الطيبة.
أفتاك الناس: علماءؤهم، كما في الرواية: (وإن أفتاك المفتون)، وأفتوك: بخلافه، لأنهم إنما يقولون على ظواهر الأمور دون بواطنها.

يستفاد منه:

1. ضابط البر والإثم، فللبر علامتان: الداخلية: اطمئنان القلب السليم إليه، وخارجية: حُكم الناس عليه بالحسن، وللإثم علامتان كذلك: الداخلية: اضطراب النفس والقلق أو النفور الداخلي منه، والخارجية: كراهية اطلاع وجوه الناس عليه للحياء منه.
2. الترغيب في حسن الخلق، وأنه من معايير الإيمان.

3. أن الحق والباطل لا يلتبس أمرهما على المؤمن البصير سليم القلب، بل يعرف الحق بالنور الذي في قلبه، وينفر عن الباطل فينكره.
4. أن الفتوى لا تزيل الشبهة إذا كان المستفتي ممن شرح الله صدره. وكان المفتي إنما أفتى بمجرد ظن، أو ميل إلى الهوى من غير دليل شرعي، فأما إذا كانت الفتوى بدليل شرعي فيجب على المستفتي قبولها وإن لم ينشرح صدره، كالجمع في السفر والمرض، وقصر الصلاة في السفر، ونحو ذلك مما لا ينشرح به صدور كثير من العوام.
5. الفطرة المستقيمة دليل لمعرفة الحق، فالله تعالى قد فطر الخلق على معرفة الحق وقبوله والميل والاطمئنان إليه .

سماحة أحكام الشريعة: الحديث التاسع والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ) حديث حسن رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما.

المفردات:

تجاوز: رفع وعفا وغفر، لي: بسببي ولأجلي وتعظيم أمري

عن أمتي: أمة الإجابة، الخطأ: وهو أن يقصد بفعله شيئاً فيصادف غير ما قصد إليه.

والنسيان: عدم التذكر بلا قصد بعد حصول العلم

استكروهوا عليه: حملوا عليه قهراً، وضابط الإكراه: أن يغلب على ظن المكروه أن يوقع به من

أكرهه ما لا يحتمله.

يستفاد منه:

1- رفع الإثم عن المخطيء والناسي والمستكروه، وأما الحكم فغير مرفوع، فلونسي الوضوء وصلى ظاناً أنه متطهراً فلا إثم عليه، وحكم صلاته باطلة تجب إعادتها، ولو أتلف شيئاً خطأ، أو ضاعت منه الوديعة نسياناً ضمن، ويستثنى من الإكراه: لقتل والزنى فلا يباحان بالإكراه (والقتل باتفاق، والزنا فيه خلاف)، ويستثنى من النسيان: ما تعاطى الإنسان سببه، فإنه يأثم بفعله لتقصيره.

2- المخطئ لجهله بالحكم أو لتأويل اقتضى ذلك الخطأ غير مؤاخذ عند الله.

3- الجهل بالعقوبة مع العلم بالتحريم ليس عذراً مانعاً من المؤاخذة

4- من موانع المؤاخذة: الجهل والنسيان والخطأ في حقوق الله لا حق العباد

5- من موانع التكليف: الجهل والنسيان والخطأ

6- الإثم مرتب على المقاصد والنيات، وهؤلاء الثلاثة لا قصد لهم فلا إثم عليهم

7- فضل النبي ﷺ على أمته، وفضل أمته وتميزها عن سائر الأمم

8- سماحة الدين، وعدم التحريم في الشريعة.

الباب الثالث: أصول وقواعد متفرقة

الإيمان بالقدر

إثبات القدر: الحديث الرابع

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتَبَ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلِهِ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ. فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

المفردات:

الصادق: المخبر بالحق، المصدوق: الذي صدقه الله بوحيه.

يجمع خلقه: بضم بعضه إلى بعض بعد الانتشار، والمراد بالخلق مادته، وهو الماء الذي يخلق منه، فيجمع الله المني المتفرق في الرحم.

في بطن أمه: في رحمها، نطفه: منيا. وأصل النطفة: الماء القليل.

علقة: قطعة دم متعلقة بجدار الرحم، مثل ذلك: الزمن، وهو الأربعون.

مضغة: قطعة لحم صغير كالمضوغة، مثل ذلك: الزمن، وهو الأربعون.

ثم يرسل إليه الملك: الموكل بالرحم.

بكتب: ووقع في رواية ((فيؤذن بأربع كلمات فيكتب)) وكذا في رواية أبي داود وغيره.

رزقه: تقديره، قليلا أو كثيرا، وصفته حراما أو حلالا.

وأجله: طويلا كان أو قصيرا، وهو مدة حياته. وعمله: صالحا كان أو فاسدا.

وشقي أو سعيد: والمراد أنه تعالى يظهر ما ذكر من الرزق والأجل والعمل والشقاوة والسعادة للملك، ويأمره بكتابته وإنفاذه.

بعمل أهل الجنة: من الطاعات، فيسبق عليه الكتاب: يغلب عليه ما تضمنه.

بعمل أهل النار: من المعاصي

يستفاد منه:

1. الإشارة إلى علم مبدأ خلق الإنسان، ونهايته، وما يتعلق ببدن الإنسان وتكوينه، وحاله في الشقاوة والسعادة.
2. القسم على الخبر الصادق لتأكيد في نفس السامع.
3. التنبيه على صدق البعث بعد الموت، لأن من قدر على خلق الإنسان من ماء مهين ينقله إلى العلقة ثم إلى المضغة ثم ينفخ الروح فيه، قادر على نفخ الروح فيه بعد أن يصير ترابا، ولقد كان قادرا على أن يخلقه دفعة واحدة، ولكن اقتضت الحكمة نقله في الأطوار المذكورة وفقا بالأمر، فهيأه في بطنها بالتدريج إلى أن تكامل، ومن تأمل أصل خلقته كان حقا عليه أن يعبد ربه حق عبادته، ويطيعه ولا يعصيه.
4. إثبات القدر، وأن جميع الوقائع بقضاء الله وقدره: خيرها وشرها.
5. الحث على القناعة. والزجر عن الحرص الشديد، لأن الرزق قد سبق تقديره، وإنما شرع الاكتساب لأنه من جملة الأسباب التي اقتضتها الحكمة في دار الدنيا.
6. أنه لا ينبغي لأحد أن يغتر بظاهر الحال لجهالة العاقبة، ومن ثم شرع الدعاء بالثبات على الدين وحسن الخاتمة.
7. ما كُتب في اللوح المحفوظ سر من الأسرار، لا يجوز ترك العمل اتكالا عليه.
8. أن التوبة تخدم ما قبلها.
9. أن من مات على شيء حكم له به من خير أو شر، إلا أن أصحاب المعاصي غير الكفر تحت المشيئة.
10. الشقاوة والسعادة قد سبق الكتاب بهما، وأنها مقدرتان بحسب خواتم الأعمال، وأن كلا ميسر لما خلق له.

فضائل الإيمان بالقدر: الحديث التاسع عشر

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: (يَا غُلَامُ إِنِّي أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ: أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظَكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَىٰ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَىٰ أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ) رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح - وفي رواية - غير الترمذي: (احفظ الله تجده أمامك، تعرّف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً)

المفردات:

خلف النبي ﷺ: على دابته رديفاً.

يا غلام: وهو الصبي حين يفطم إلى تسع سنين، وسنه إذ ذلك كانت نحو عشر سنين.

إني أعلمك كلمات: ينفعلك الله بها.

احفظ الله: بملازمة تقواه، واجتناب نواهيه، ورعاية الحقوق والحدود.

يحفظك: في نفسك وأهلك، ودنياك ودينك، سيما عند الموت.

تجاهك: بضم التاء، أمامك كما في الرواية الآتية.

فاسأل الله: أن يعطيك مطلوبك، فإنه لا يملك أحد لنفسه نفعا ولا ضرا، فضلا عن غيره.

استعنت: طلبت الإعانة على أمر من أمور الدنيا والآخرة.

الأمة: المراد بها هنا سائر المخلوقات.

رفعت الأقلام وجفت الصحف: كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها، والفراغ منها من أمد بعيد.

تعرف إلى الله في الرخاء: بملازمة طاعته، والإنفاق في جوه طاعته.

يعرفك في الشدة: بتفريجها عنك، وجعله لك من كل ضيق فرجا، ومن كل هم مخرجا.

واعلم أن ما أخطأك: من المقادير فلم يصل إليك.

لم يكن ليصيبك: لأنه مقدر على غيرك.

واعلم أن النصر: من الله للعبد على جميع أعداء دينه ودنياه أينما يوجد.

مع الصبر: على طاعة الله، وعن معصيته، وعن المصائب.

الفرج: الخروج من الغم، الكرب: الغم الذي يأخذ النفس.

يستفاد منه:

1. الأمر بالمحافظة على رعاية حقوق الله تعالى وحدوده.

2. أن الجزاء قد يكون من جنس العمل.

3. الأمر بالاعتماد على الله، والتوكل عليه دون غيره، إذ هو النافع الضار، قال الله تعالى:

((وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو، وإن يردك بخير فلا راد لفضله))

4. بقدر ما يركن الشخص إلى غير الله عز وجل بطلبه، أو بقلبه أو بأمله فقد أعرض عن ربه

بمن لا يضره ولا ينفعه، خصوصا إذا كانت الحاجة التي يسألها مما لم تجر العادة بجريانه على

أيدي الخلق كالهداية، وشفاء المرض، وحصول العافية من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة، ونحو

ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل.

5. عجز الخلائق كلهم، وافتقارهم إلى الله عز وجل.

6. التنبيه على أن هذه الدار عرضة للمصائب، فينبغي الصبر عليها.

7. للمؤمن مع قضاء الله تعالى حالان: الصبر، والرضا.

8. الصبر سبب من أسباب الصب، والكرب والعسر لا يدوم.

9. من ثمرات الإيمان بالقدر: حسن التوكل على الله تعالى، ودعاؤه وحده، والاستعانة به،

وحفظ أوامره ونواهيه.

البدعة وضابطها: الحديث الخامس

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ) رواه البخاري ومسلم، وفي رواية لمسلم (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)

المفردات:

أحدث: أنشأ واخترع، في أمرنا: ديننا.

ما ليس منه: من الدين، بأن لا يشهد له شيء من أدلة الشرع وقواعده العامة.

فهو: الأمر المحدث، رد: مردود غير مقبول

يستفاد منه:

1. رد كل محدثة في الدين لا توافق الشرع، سواء أحدثها فاعلها أو سبق إليها.
2. أن كل ما شهد له شيء من أدلة الشرع الخاصة أو قواعده العامة ليس يرد بل هو مقبول.
3. إبطال جميع العقود المنهي عنها، وعدم وجود ثمراتها المترتبة عليها (لأن الحديث يشمل المعاملات كذلك، فتبطل كل العقود الممنوعة والمخالفة شرعا)
4. أن النهي يقتضي الفساد، لأن المنهيات كلها ليست من أمر الدين فيجب ردها.
5. أن حكم الحاكم لا يغير ما في باطن الأمر، لقوله (ليس عليه أمرنا) والمراد به الدين، وأن الصلح الفاسد منتقض، والمأخوذ عنه مستحق للرد.

النصيحة والمستحقون لها: الحديث السابع

عَنْ أَبِي رُقَيْبَةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ

المفردات:

الدين: دين الإسلام.

النصيحة: تصفية النفس من الغش للمنصوح له بقصد إصلاحه، يقال نصحت اللبن يعني صفيته، ونصحت الثوب يعني أصلحته .

الأصل أن نصح تتعدى بنفسها، ويكثر أن تتعدى بلام زائدة دالة على الاختصاص (وفيها مبالغة في الحرص والإخلاص للمنصوح له، وهو هنا الله تعالى، ورسوله ﷺ، وكتابه الكريم، وأئمة المسلمين، وعامتهم).

للله: النصيحة له تعالى؛ بالإيمان به ونفي الشريك عنه، وترك الإلحاد في صفاته، ووصفه بما وصف به نفسه ووصفه به رسوله، وتنزيهه عن جميع النقائص، والرغبة في محابه بفعل طاعته، الرهبة من مساخطه بترك معصيته، والاجتهاد في رد العصاة إليه، والتضحية في سبيله. وكتابه: بالإيمان، بأنه كلامه وتنزيله، وتلاوته حق تلاوته وتعظيمه، والعمل بما فيه والدعوة إليه وتعليمه وتبليغه.

ولرسوله: بتصديق رسالته، والإيمان بجميع ما جاء به وطاعته، وإحياء سنته بتعلمها وتعليمها، والافتداء به في أقوله وأفعاله، ومحبه وأتباعه، والدفاع عنه.

ولأئمة المسلمين: وهم الولاة الشرعيون؛ بإعانتهم على ما حملوا القيام به وطاعتهم بالمعروف وجمع الكلمة عليهم، وأمرهم بالحق ونصحهم وإصلاحهم، وتبليغهم حاجات المسلمين، والجهاد معهم، والدعاء لهم بالصالح. وأما أئمة العلم فالنصيحة لهم بيت علومهم ونشر مناقبهم، وتحسين الظن بهم، وردهم إلى الحق بالمعروف.

وعامتهم: وهم عموم المسلمين؛ بالشفقة عليهم، وإرشادهم إلى مصالحهم، والسعي فيما يعود نفعه عليهم، وكف الأذى عنهم، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه.

يستفاد منه:

1. الأمر بالنصيحة (فرض كفاية) ولازمة في الأمة، وإذا قام بها البعض سقط الإثم عن الباقين
2. أنها تسمى ديناً وإسلاماً، لأن الدين مبناه على الإصلاح الخالص من الغش والخداع والرياء وسائر الآفات.
3. أن الدين يقع على العمل كما يقع على القول.
4. مراعاة آداب النصيحة: فلا ترسلها جبلاً، ولا تجعلها جدلاً.

النهي عن المنكر: الحديث الرابع والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ) رواه مسلم.

المفردات:

رأى: علم، منكم: معشر المسلمين المكلفين.

منكراً: شيئاً قبحه الشرع فعلاً وقولاً، ولو صغيراً. (متفق على نكارتة)

فليغيره: فليزله (أو تخفيفه) لأن هذا مقصود الإنكار.

بيده: حيث كان مما يزال بها، ككسر آلة لهو، وآنية خمر.

فإن لم يستطع: الإنكار بيده، لعدم القدرة، أو يلحقه الضرر بالتغيير باليد.

فبلسانه: بالقول: كالتذكير، أو بالتوبيخ.

فإن لم يستطع: ذلك بلسانه لوجود مانع، كخوف فتنة، أو خوف على نفس، أو نحو ذلك.

فبقلبه: ينكره وجوباً بأن يكرهه، ويعزم أنه لو قدر بقول أو فعل لقال وفعل، ويبدو أثر هذه الكراهية من حاله.

وذلك: الإنكار بالقلب، أضعف الإيمان: أقله ثمرة.

يستفاد منه:

1. حماية الأمة داخليا بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وخارجيا بالجهاد في سبيل الله، لتبقى الأمة قوية في الداخل والخارج.
2. وجوب تغيير المنكر بكل ما أمكنه مما ذكر، فلا يكفي الوعظ لمن تمكنه إزالته بيده، ولا إنكار القلب لمن تمكنه إزالته باللسان.
3. أن الإنكار إنما يتعلق بتحقق الشيء والعلم به حقيقة لا ظنا، وليس على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اقتحام الدور بالظنون، إلا إذا أخبره من يثق بقوله: أن رجلا خلا برجل ليقتله، أو بامرأة ليزني بها، أو نحو ذلك مما لا يتدارك، فإنه يجب عليه البحث خوف الفوات.
4. أن من قدر على خصلة من خصال الإيمان، وفعّلها أفضل ممن تركها عجزا أو عذرا، وفضل الله يؤتيه من يشاء.
5. أن عدم إنكار المنكر بالقلب دليل على ذهاب الإيمان منه، ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه: ((هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر))
6. أن تغيير المنكر باليد واللسان فرض كفاية، وبالقلب فرض عين.

ميزان الأخوة: الحديث الثالث عشر

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ) رواه البخاري ومسلم.

المفردات:

لا يؤمن: يفسر هذا النفي رواية أحمد بلفظ (لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير)، وكثيرا ما يأتي هذا النفي لانتفاء بعض واجبات الإيمان وإن بقي أصله. الخير: كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدينية والدينية. وتخرج المنهيات.

يستفاد منه:

– الحديث أصل في ميزان الأخوة

– أن من خصال الإيمان الواجب أن يحب المرء لأخيه ما يحب لنفسه، ويستلزم ذلك أن يبغض له ما يبغض لنفسه.

– عماد ذلك وأساسه السلامة من الأمراض القلبية، كالحسد وغيره.

مفسدات الأخوة: الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَكُنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ - بِحَسَبِ امْرَأٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ)

رواه مسلم

المفردات:

لا تحاسدوا: لا يحسد بعضكم بعضا.

ولا تناجشوا: لا يزد بعضكم في ثمن سلعة لا يريد شراءها، ليخدع بذلك غيره ممن يرغب فيها.
ولا تباغضوا: لا تتعاطوا أسباب التباغض.

ولا تدابروا: لا يعط أحد منكم أخاه ظهره حين يلقاه، مقاطعة له.

ولا يبيع بعضكم على بيع بعض: بأن يقول لمن اشترى سلعة في مدة الخيار: افسخ هذا البيع، وأنا أبيعك مثله بأرخص منه ثمنه، أو أجود من بثمانه. أو يكون المتبايعان قد تقرر الثمن بينهما وتراضيا، ولم يبق إلا العقد فيزيد عليه، أو يعطيه بأنقص، وهذا بعد استقرار الثمن، أما قبل الرضا فليس بحرام.

وكونوا عباد الله أخوانا: كالتعليل لما تقدم، أي تعاملوا معاملة الأخوة في المودة، والرفق والشفقة ومحبة وتمنى الخير والتعاون عليه ونحو ذلك، مع صفاء القلوب.

المسلم أخو المسلم: لأنه يجمعهما دين واحد، قال تعالى: ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ)).

لا يظلمه: لا يدخل عليه ضررا في نفسه، أو دينه، أو عرضه، أو ماله بغير إذن شرعي.

ولا يخذله: لا يترك نصرته المشروعة، لأن من حقوق أخوة الإسلام: التناصر.

ولا يكذبه: لا يخبره بأمر خلاف الواقع.

ولا يحقره: لا يستصغر شأنه ويضع من قدره.

التقوى: اجتناب عذاب الله بفعل المأمور، وترك المحذور.

بحسب امريء من الشر: يكفيه من الشر (لأنه إثم عظيم)
عرضه: حسبه وسمعته وشرفه، وهو مفاخره ومفاخر آباءه، ومن يلزمهم أمره كامرأته وابنته.

يستفاد منه:

1. في الحديث بيان أهم محظورات الاخوة.
2. تحريم الحسد، والتباغض، والتدابير، وبيع البعض على بيع بعض.
3. النهي عن أذية المسلم بأي وجه من الوجوه من قول أو فعل.
4. النهي عن كل ما يوجب التباغض.
5. الأمر باكتساب ما يقوي ويزيد الترابط على الإطلاق، ويدخل في ذلك أداء حقوق المسلم على المسلم: كرد السلام، وابتدائه، وتشميت العاطس، وعيادة المريض، وتشجيع الجنائز، وإجابة
6. أن من حقوق المسلم على المسلم نصره إذا احتاج إليه، سواء كان ذلك الأمر دنيويا مثل أن يقدر على دفع عدو يريد أن يبطش به، فيجب عليه دفعه، أو دينيا مثل أن يقدر على نصحه عن غيه بنحو وعظ فيجب عليه حينئذ النصح، وتركه نصره في الحالين هو الخذلان المحرم.
7. التحذير من تحقير المسلم، فإن الله لم يحقره إذ خلقه، وسخر له ما في السماوات وما في الأرض، وسماه مسلما، ومؤمنا، وعبدا، وجعل الرسول منه إليه محمدا ﷺ، فرفع من شأنه وخاطبه وكلفه، فمن حقر مسلما من المسلمين فقد حقر ما عظمه الله تعالى.
8. عمدة التقوى ما في القلب من عظمة الله، وخشيته ومراقبته، ولا اعتبار بمجرد الأعمال الصالحة بدون ذلك.

واجبات الأخوة: الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ». رواه مسلم بهذا اللفظ المفردات:

نفس: أزال وفرج.

كربة: شدة عظيمة، وهي ما أهم النفس، وغم القلب.

ومن يسر على معسر: بإنظاره إلى الميسرة، أو بإعطائه ما يزول به إعساره، أو بالوضع عنه إن كان غريماً، أو التيسير عموماً في الأمور والمطالب.

يسر الله عليه: أموره ومطالبه في الدنيا وفي حساب الآخرة.

ومن ستر مسلماً: لم يُعرف بأذى أو فساد، بأن علم منه وقوع معصية فيما مضى، لم يخبر بها أحداً، دون التستر على الجناة وإيوائهم، ودون إهمال واجب النصح لهم.

ستره الله في الدنيا والآخرة: بالألّا يعاقبه على ما فرط فيه، ولا يخزيه في الدنيا والآخرة.

من سلك طريقاً: بالمشي بالأقدام أو السفر إلى مجالس العلم، ويتناول أيضاً الطريق المعنوي: وهي الأخذ بأسباب التعلم كالحفظ والمذاكرة والمطالعة والتفهم.

علماً: شرعياً، كل العلوم من علوم الوحي والحياة المحكومة بشرع الله والمقصود بها وجه الله.

سهل الله له طريقاً إلى الجنة: بتيسير ذلك العلم الذي طلبه والعمل بمقتضاه، ويحتمل أن يراد به تسهيل طريق الجنة وأسبابها في الدنيا، وطريقها الحسي يوم القيامة وهو الصراط.

السكينة: الطمأنينة والوقار، وغشيتهم الرحمة: شملتهم من كل جهة حتى غطتهم.

حفتهم الملائكة: أحاطت بهم بحيث لا يدعون للشيطان فرجة يتوصل منها للذاكرين.

وذكرهم الله: أثنى عليهم، فيمن عنده: من الملائكة.

بطأ: قصر، لفقد بعض شروط الصحة أو الكمال.

لم يسرع به نسبه: لم يلحقه نسبه برتب أصحاب الأعمال الكاملة، لأن المسارعة إلى السعادة بالأعمال لا بالأحساب.

يستفاد منه:

1. بيان واجبات الاخوة، وفضيلة العلم الذي يعرف به المرء ما عليه من واجبات فيؤديها.
2. فضل قضاء حاجات المسلمين ونفعهم بما تيسر من علم أو جاه أو مال، أو نصح، أو دلالة على خير، أو إعانة بنفسه، أو بوساطته، أو الدعاء بظهور الغيب.
3. الترغيب في التيسير على المعسر. والأحاديث في فضل ذلك كثيرة، منها حديث رواه مسلم: ((من سره أن ينجيه الله تعالى من كرب يوم القيامة، فليقض عن معسر أو يضع عنه)).
4. الترغيب في ستر المسلم الذي لم يكن معروفًا بالفساد، أما المعروف الذي لا يبالي ما ارتكب فلا يستر عليه، بل ترفع قضيته إلى ولي الأمر إن لم يكن في ذلك مفسدة، لأن الستر على ذلك يطغيه في الفساد، وفيه كذلك انتهاك للحرمان، ويجري غيره على مثل فعله، وهذا كله إنما هو في معصية انقضت، أما التي رآه عليها وهو بعد متلبس بها فتجب المبادرة بإنكارها، ومنعه منها على من قدر على ذلك، ولا يحل له التأخير، فإن عجز لزمه رفع ذلك إلى ولي الأمر إذا لم تترتب على ذلك مفسدة.
5. أن العبد إذا عزم على معاونة أخيه فينبغي له ألا يجنب عن معاونته إيماناً بأن الله في عونته.
6. فضل الاشتغال بطلب العلم.
7. الحث على الاجتماع على تلاوة القرآن وتدارسه وتعلم العلم عموماً في المساجد.
8. أن الجزاء إنما رتبته الله على الأعمال لا على الأنساب.
9. أصل تعلم العلوم في مدارس القرآن الكريم.
10. نزول السكينة على المتدارسين للعلم في المساجد داع لتأثر القلوب وانتفاعها بالعلم.
11. شرف مجالس العلم لأنها مجالس الرحمان وحضور ملائكة الله

منع التعدي على المسلم بغير حق: الحديث الثامن

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: (أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ
المفردات:

أمرت: أمرني ربي، أن أقاتل: بأن أقاتل، وحذف الجار من (أن) كثير.
الناس: المشركين من غير أهل الكتاب، لرواية النسائي (أمرت أن أقاتل المشركين حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله) يبين معنى هذه الكلمة.
ويقيموا الصلاة: يداوموا على الإتيان بها بشروطها. والمراد بالصلاة هنا المفروضة لا جنسها.
ويؤتوا الزكاة: يعطوا الزكاة المفروضة لمستحقيها، عبر عن بعض حقوق الإسلام على المسلمين على سبيل التغليب.

فإذا فعلوا ذلك: يعني قول كلمة التوحيد، وفي رواية مسلم (فإذا قالوها) عصموا: منعوا وحفظوا.

إلا بحق الإسلام: بأن يصدر منهم ما يقتضي حكم الإسلام مؤاخذتهم به من قصاص أو حد أو غرامة متلف أو نحو ذلك.
وحسابهم: في سرائرهم.

على الله: إذ هو المطلع وحده على ما في القلوب من كفر ونفاق وغير ذلك، فمن أخلص في إيمانه جازاه جزاء المخلصين، ومن لم يخلص أجرى عليه في الدنيا أحكام المسلمين، وعذب في الآخرة.

يستفاد منه:

1. الحديث لبيان الغاية التي ينتهي إليها قتال الكفار المخارين، لا لبيان ما يصير به المسلم

كافرا

2. اشتراط التلفظ بالشهادتين في الحكم بالإسلام، وبمجرد القول تعصم دم ومال وعرض من أتى بهما للحديث (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام)).

3. يقر بإسلام من قال بالشهادتين، ثم يدعى بعد أن صار مسلماً إلى أعمال الإسلام كالصلاة والزكاة، فإن امتنع قوم لهم منعة عن واجب من واجبات الإسلام عمدا قوتلوا عليه حتى يعودوا إليه.

4. أنه لا يكف عن قتال المشركين المحاربين إلا بالنطق بهما، وأما أهل الكتاب فيقاتلون إلى إحدى غايتين: الإسلام، أو أداء الجزية، للنصوص الدالة على ذلك في نفس سورة التوبة (فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5)) ... ثم قال عن أهل الكتاب (قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ (29))

5. قال فريق أن الحديث خاص بمشركي العرب لشواهد سياق آيات التوبة، وحديث بريدة في مسلم وسنن أبي داود (إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال، فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم.... (وفيه) فإن أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية... فإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم) واستدل به مالك والأوزاعي وموافقهما، بجواز أخذ الجزية من كل كافر عربياً كان أو أعجمياً، كتابياً كان أو مجوسياً أو غيرهما، وفي محكم الآيات قوله: وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنَّ انْتَهَا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (39) الأنفال

6. أن الأحكام إنما تجري على الظواهر، والله يتولى السرائر.

حرمة المسلم: الحديث الرابع عشر

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: (لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ) رواه البخاري ومسلم.
المفردات:

لا يجل دم امرئ: لا تجوز إراقة دمه، والمراد النهي عن قتله.

إلا بإحدى ثلاث: خصال يجب على الإمام القتل بها لما فيه من المصلحة العامة، وهي حفظ النفوس والأنساب والدين.

الثيب الزاني: من تزوج ووطئ في نكاح صحيح ثم زنى بعد ذلك فإنه يرجم حتى يموت.

والنفس بالنفس: من قتل عمدا بغير حق فإنه يقتل بشرط المكافأة في الدين، فلا يقتل المسلم بالكافر.

والتارك لدينه: بالارتداد، فيستتاب وإلا قُتل.

المفارق للجماعة: هي تفسير لقوله: التارك لدينه، وإن كانت مفارقة جماعة المسلمين بإظهار بدعة ودعوة الناس إليها، والخروج على جماعة المسلمين وإمامهم الشرعي ببغي.

يستفاد منه:

1. حرمة دم المسلم وعصمته ما دام أظهر الإسلام.

2. أن دم المسلم لا يباح إلا بإحدى ثلاثة أنواع: ترك دين الإسلام، وقتل النفس بالشروط

المتقدمة، والزنى بعد الوطء في نكاح صحيح وكذا في اللواط.

الكسب الحلال وفضيلته: الحديث العاشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا) (المؤمنون: الآية 51)، وَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ) (البقرة: الآية 172) ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ الْمَفْرَدَاتِ:

طيب: مقدس منزّه عن النقائص والعيوب، لا يقبل: من الأعمال والأموال.

إلا طيبا: من الأعمال (الأقوال والأفعال) الصالحة الخالصة، ومن الأموال الحلال.

بما أمر به المرسلين: من الأكل من الطيبات والعمل الصالح.

أشعث: أجعد الرأس، أغبر: مغبر اللون لطول سفره (عليه مظاهر الحاجة)

يمد يديه: يرفعها بالدعاء إلى الله تعالى.

فأنى يستجاب له: من أين يستجاب لمن هذه صفته، والمراد أنه ليس أهلا للإجابة، وليس

صريحا في استحالتها بالكلية.

يستفاد منه:

1. الله تعالى طيب ولا يقبل إلا الطيبين، ولا يطيب المرء حتى يسلم قلبه ويطيب عمله وماله.

2. الأمر بإخلاص العمل لله عز وجل.

3. الحث على الإنفاق من الحلال

4. طلب الحلال قرين العمل الصالح، كما في الآيتين.

5. الأصل استواء الأنبياء مع أممهم في الأحكام الشرعية، إلا ما قام الدليل على أنه مختص

بهم.

6. التوسع في الحرام قد يمنع قبول العمل وإجابة الدعاء.

7. أن من أسباب إجابة الدعاء أربعة أشياء: أحدها إطالة السفر لما فيه من الانكسار الذي هو من أعظم أسباب الإجابة. الثاني: رثاءة الهيئة، ومن ثم قال النبي ﷺ: (رب أشعث أغبر ذي طمرين مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره. الثالث: مد اليدين إلى السماء فإن الله حيي كريم، يستحي إذا رفع الرجل إليه يديه أن يردهما صفر خائبتين. الرابع: الإلحاح على الله بتكرير ذكر ربوبيته، وهو من أعظم ما يطلب به إجابة الدعاء.

رفع الضرر: الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانَِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ) حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدًا، وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ مُرْسَلًا

المفردات:

لا ضرر: لا يضر الرجل نفسه أو يضر أخاه فينقصه شيئاً من حقه.
ولا ضرار: ولا يضر غيره ، فلا يجوز مقابلة الضرر بالضرر، أو لا يجازي من ضره بأكثر من المقابلة بالمثل، والانتصار بالحق. وفي تفسير (لا ضرر ولا ضرار) أقوال غير هذا لا نطيل بذكرها.

يستفاد منه:

1. الحديث قاعدة في منع الضرر عن النفس والغير، وتوجب رفع الضرر قبل وقوعه وبعده، لأن الوقاية خير من العلاج.
2. أن الضرر يزال، وينبغي على ذلك كثير من أبواب الفقه، كالرد بالعيب، وغيره مما يدخل تحت هذه القاعدة المأخوذة من الحديث.
3. منع التصرف في ملك الإنسان بما يتعدى ضرره إلى الغير، مثل أن يؤجج في أرضه نارا في يوم عاصف فيحترق ما يليه، فإنه متعد بذلك وعليك الضمان.
4. النهي عن المجازاة بأكثر من المثل.
5. أن ما أمر الله به عباده هو عين صلاح دينهم، ودينهم، وما نهاهم عنه هو عين فساد دينهم ودينهم، ولم يأمرهم بشيء يضرهم، ولذلك أسقط الطهارة بالماء عن المريض، وأسقط المطالبة بالدين عند إفسار المدين إلى الميسرة، إلى غير ذلك مما يدل على أن شريعتنا سمحة.

أصل في التحاكم والخصومة: الحديث الثالث والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، وَلَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ" حديث حسن رواه البيهقي هكذا بعضه في الصحيحين.

المفردات:

بدعواهم: بمجرد إخبارهم عن لزوم حق لهم على آخرين عند حاكم.

لادعى رجال أموال قوم ودماءهم: فلا يتمكن المدعى عليه من صون دمه وماله.

المدعى: هو من يذكر أمرا خفيا يخالف الظاهر.

واليمين على من أنكر: لأن الأصل براءة ذمته مما طلب منه وهو متمسك به.

يستفاد منه:

1. الحديث أصل عند التنازع والخصومة
2. الشريعة تحفظ أموال الناس ودماءهم .
3. لا يجوز الحكم إلا بما رتبته الشرع، وإن غلب على الظن صدق المدعى، بل يُلْزَمُ بِالْبَيِّنَةِ.
4. لا يحكم لأحد بمجرد دعواه.
5. أن اليمين على المدعى عليه مطلقا.
6. إن أتى المدعى بالبيينة قضي بما على المدعى عليه وإن حلف، فإن لم يأت المدعى بالبيينة برئت ساحة المدعى عليه بالحلف، فإن لم يحلف المدعى عليه في هذه الحالة ألزم بما ادّعاه خصمه.

الصدقة وأبوها

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً أَنَّ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: (أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّنِي أَحَدُنَا شَهَوْتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ

المفردات:

ناسا: هم فقراء المهاجرين، كما في الرواية الأخرى.

الدثور: جمع دثر بفتح فسكون، وهو المال الكثير، بفضول أموالهم: بأموالهم الفاضلة عن كفايتهم.

بضع: يطلق على الجماع وعلى الفرج نفسه، وكلاهما تصلح إرادته هنا.

يستفاد منه:

1. حرص الصحابة على الأعمال الصالحة وقوة رغبتهم في الخير بحيث كان أحدهم يحزن على ما يتعذر عليه من الخير مما يقدر عليه غيره، فالفقراء يحزنون على فوات الصدقة بالمال التي يقدر عليها الأغنياء، لا حسداً أو طمعا في الشراء.
2. أن الصدقة لا تختص بالمال، فهي تشمل كل أنواع الخير، ما كان منها لازماً كالذكر، أو متعدياً كالأمر بالمعروف، أو عادة صالحة كجماع الزوجة، أو إزالة لضرر كإماطة الأذى عن

الطريق، أو تقديم معونة، إلى أن تصل إلى الكف عن محارم الله (في الحديث: تكف الناس عن شرك فإنها صدقة)

3. ربما كانت الصدقة بغير المال أفضل، مثل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى طاعة الله وكف عن معاصيه، وذلك خير من النفع بالمال، وكذلك تعليم العلم النافع، وإقراء القرآن، وإزالة الأذى عن الطريق، والسعي في جلب النفع للناس ودفع الأذى عنهم، والدعاء للمسلمين، والاستغفار لهم.

4. إحضار النية في المباحات، وأنها تصير طاعات بالنية الصادقة، كأن ينوي بالجماع قضاء حق الزوجة، ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله به، أو طلب ولد صالح، أو إعفاف نفسه، أو إعفاف زوجته، وغير ذلك من المقاصد الصالحة.

5. جواز القياس (وهو إلحاق صورة مجهولة الحكم بأخرى معلومة الحكم لأمر جامع بينهما يقتضي ذلك و هو علة الحكم). وما نقل عن السلف من ذم القياس: المراد به القياس المصادم للنص.

الحديث السادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ: تَعْدُلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُ لَهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَنَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ" رواه البخاري ومسلم..

المفردات:

سُلَامَى: المفاصل أو العظام وقد ثبت في السنة أنها ثلاثمائة وستون.

عليه: وهو المفصل، صدقة: مقابل ما أنعم به عليه في تلك السلاميات، إذ لو شاء لسلبها، فإبقاؤها يوجب دوام الشكر بالتصدق، إذ لو فقد له عظم واحد، أو ييس، أو لم ينبسط أو ينقبض لاختلت حياته، وعظم بلاؤه، والصدقة تدفع البلاء.

تطلع فيه الشمس: أتى بهذا القيد لئلا يتوهم أن المراد باليوم هنا المدة الطويلة، كما يقال: يوم صافين، وهو أيام كثيرة. أو المراد مطلق الوقت

تعديل بين اثنين: متحامين، أو متخاصمين، أو متهاجرين.

صدقة: عليهما لوقايتهما مما يتسبب على الخصام من قبيح الأقوال والأفعال.

فتحملة عليها: كما هو أو تعينه على الركوب.

والكلمة الطيبة: وهي الذكر والدعاء للنفس والغير، ومخاطبة الناس بالحسنى، وتأليف القلوب.

تميط: تنحى، الأذى: ما يؤذي المارة: من قدر ونجس وحجر وشوك، ونحو ذلك.

يستفاد منه:

1. أن تركيب عظام الآدمي وسلامتها من أعظم نعم الله تعالى عليه، فيحتاج كل عظم منها

إلى تصدق عنه بخصوصه ليتم شكر تلك النعمة، وكذا هذا الجسد بأجهزته وأعضائه كما

بهيكله مليء بالنعم، وسلامة هذه الأجزاء والأعضاء نعم أخرى تستوجب الشكر.

2. المداومة على النوافل كل يوم، والعبادة إذا وقعت في يوم لا تغني عن يوم آخر، فلا يقول القائل مثلاً: قد فعلت أمس فأجزأ عني اليوم، لقوله ﷺ: ((كل يوم تطلع فيه الشمس)).
3. أن الصدقة لا تنحصر في المال، بل مفهومها أوسع كما سبق في الحديث الماضي كذلك
4. فضل الإصلاح بين الناس وحضور الجماعات والمشي إليها
5. الترغيب في إمطة الأذى، وفي معناه: توسيع الطرق التي تضيق على المارة
6. أن قليل الخير يحصل به كثير الأجر بفضل الله تعالى.
7. فضل صلاة الضحى تجزئ عن كثير من أعمال الخير والصدقات.
8. قال سليمان التميمي: أعطى الله تعالى العباد على قدره سبحانه، وكلفهم بالشكر على قدرهم، حتى رضي منهم بالاعتراف بنعمه بقلوبهم والحمد عليها بألسنتهم) وفي الحديث بيان منزلة الشكر بالعمل الصالح واعتباره من جملة الصدقات.

الباب الرابع: جماع الأخلاق والآداب

محدورات الأدب

النهي عن الانشغال بما لا يعني: الحديث الثاني عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حُسِّنَ إِسْلَامَ الْمَرْءِ تَرَكَهُ مَا لَا يَعْنيهِ). حديثٌ حسنٌ، رواه الترمذي وغيره هكذا.

المفردات:

من: تبعيضية، أو بيانية.

ما لا يعنيه: من عناه الأمر إذا تعلق به عنايته، وكان من قصده وإرادته.

يستفاد منه:

1. النهي عن الفضول كله على اختلاف أنواعه، فإنه ضياع للوقت النفيس الذي لا يمكن أن يعوض فائده.
2. الفضول يشمل: فضول الفكر والنظر والسمع والكلام والحركة والمخالطة، وما لا يعينك من دين غيرك ودنياه.
3. الحث على الاشتغال بما يعني، وهو ما يفوز به المرء في آخرته، وما يتعلق بضرورة حياته في معاشه، فإن المشتغل بهذا يسلم من المخاصمات وجميع الشرور.

النهي عن الغضب: الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْصِنِي. قَالَ: "لَا تَغْضَبْ، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: لَا تَغْضَبْ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

المفردات:

رجلا: لعله أبو الدرداء كما في الروايات.

أوصني: وصية وجيزة جامعة لحصال الخير.

لا تغضب: لا تتعرض لما يجلب الغضب، ولا تفعل ما يأمرك به الغضب.

فردد: كرر ذلك الرجل قوله ((أوصني)) يلتمس أنفع من ذلك، أو أبلغ أو أعم.

مرارا: في رواية عثمان بن أبي شيبة بيان عددها بلفظ ((لا تغضب ثلاث مرات)).

لا تغضب: دل بتكرارها على عظيم نفعها وعمومه.

يستفاد منه:

1. معالجة كل ذي مرض بما يناسب مرضه، إن صح أن النبي ﷺ خص هذا الرجل بهذه الوصية. لأنه كان غضوبا.

2. التحذير من الغضب فإنه جماع الشر، والتحرز منه جماع الخير، وفي هذا الوصية استجلاب المصلحة، ودرء المفسدة ما يتعذر إحصاؤه، فإن الغضب يترتب عليه من المفاسد تغير الظاهر والباطن والأثر القبيح في اللسان، أما تغير الظاهر، فتغير اللون والرعدة في الأطراف، وخروج الأفعال من غير ترتيب، و تحول الحلقة، بحيث لو رأى الغضبان نفسه لاستحيا من قبح صورته، وأما الباطن أشد، لأنه يولد الحقد في القلب والحسد، وإضرار السوء على اختلاف أنواعه، بل تغير ظاهره ثمرة تغير باطنه، وأما أثره في اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش الذي يستحي منه العاقل، ويندم قائله عند سكون الغضب، ويظهر أثر الغضب أيضا في الفعل بالضرب أو القتل، وإن فات ذلك بهروب المغضوب عليه رجع

الغضب ان إلى نفسه فيمزق ثوبه، ويلطم خده، وربما سقط صريعاً، وربما أغمى عليه، وربما كسر الآنية، أو ضرب من ليس له جريمة في ذلك.

3. النهي عن الغضب أمر بالأخلاق التي إذا تخلق بها المرء وصارت له عادة دفعت عنه الغضب عند حصول أسبابه، كالكرم والسخاء، والحلم والحياء، والتواضع والاحتمال، وكف الأذى، والصفح والعفو، وكظم الغيظ والشر، ونحو ذلك من الأخلاق الجميلة.

واجب الإحسان: الحديث السابع عشر

عَنْ أَبِي يَعْلى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ. فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِيُحَدِّدْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُرِيحَ ذَبِيحَتَهُ) رواه مسلم

المفردات:

كتب: أوجب.

على كل شيء: ((على)) هنا بمعنى ((إلى)) أو ((في))

فإذا قتلتم: قوداً (قصاصاً) أو حدّاً.

فأحسنوا القتلة: بأن تختاروا أسهل الطرق وأخفها وأسرعها زهوقاً للروح.

وإذا ذبحتم: ما يحل ذبحه من البهائم.

فأحسنوا الذبحة: بأن ترفقوا بالبهيمة، وبين وجهها من إحسان ذبحها.

وليحد: من حد السكين، وآلة الذبح.

ذبيحته: مذبوحة، فعيلة بمعنى مفعولة.

يستفاد منه:

1. الأمر بالإحسان وهو في كل شيء بحسبه، فالإحسان في الإتيان بالواجبات الظاهرة والباطنة: الإتيان بها على وجه كمال واجباتها، فهذا القدر من الإحسان فيها واجب، وأما الإحسان بأكمل مستحباتها فمستحب، والإحسان في ترك المحرمات: الانتهاء عنها وترك ظاهرها وباطنها، وهذا القدر منه واجب، والإحسان في الصبر على المقدورات، الصبر عليها من غير تسخط، ولا جزع. والإحسان الواجب في معاملة الخلق ومعاشرتهم: القيام بما أوجب الله من حقوقهم. والإحسان الواجب في ولاية الخلق: القيام فيهم بواجبات الولاية المشروعة. والإحسان في قتل ما يجوز قتله من الدواب: إزهاق نفسه على أسرع الوجوه وأسهلها وأرجاها، من غير زيادة في التعذيب، فإنه إيلام لا حاجة إليه.
2. النهي عما كانت عليه الجاهلية من التمثيل في القتل بجدع الأنوف وقطع الآذان والأيدي والأرجل، ومن الذبح بالمدى الكالة ونحوها مما يعذب الحيوان.
3. مراعاة هيئة الرفق والإحسان حتى في إقامة الحدود على مستحقي القتل، وقتل الكفار، وذبح البهائم.

الحياء وأثره: الحديث العشرون

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ) رواه البخاري.

المفردات:

أدرك الناس: توارثوه قرنا بعد قرن من كلام النبوة الأولى: التي قبل نبينا محمد ﷺ. والمراد أنه مما اتفقت عليه الشرائع، لأنه جاء في أولها، ثم تتابعت بقيتها عليه.
إذا لم تستح: من الحياء، وهو خلق يحث على فعل الجميل، وترك القبيح، ويمنع من التفريط في بالحقوق، أما ما ينشأ عنه الإخلال بالحق والتفريط فيه (كالسكوت عن بيان الحق وقت الحاجة، والسؤال عن ما لا تعلم) فليس هو حياء شرعيا، بل هو خور وضعف.
فاصنع ما شئت: في هذا الأمر ثلاثة أقوال: أحدها أنها بمعنى الخبر كأنه يقول: إذا لم يمنعك الحياء فعلت ما شئت، أي ما تدعوك إليه نفسك من القبيح.
الثاني: أنه للوعيد، كقوله تعالى: ((اعملوا ما شئتم))، والثالث أنه للإباحة، أي انظر على الفعل الذي تريد أن تفعله، فإن كان مما لا يستحي منه فافعله فإنه مباح.

يستفاد منه:

1. فضل الحياء وعظيم أثره، فإنه ما من نبي إلا وقد حث عليه، ولم نسخ فيما نسخ من شرائع الأنبياء، ولم يبدل فيما بدل منها، وذلك لأنه أمر قد على صوابه وبان فضله، واتفقت العقول على حسنه، وما كان كذلك لا ينسخ.
2. أن الحياء هو الذي يكف الإنسان ويردعه عن مواجهة السوء، فإذا لم يتخلق به المرء كان كالمأمور بارتكاب كل ضلالة، وتعاطي كل سيئة.
3. خلق الإسلام الحياء، كما في الحديث، قال عمر: من قلَّ حياؤه قل ورعه، ومن قل ورعه مات قلبه.

الزهد

فضل الزهد: الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَعْدِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ، وَأَحَبَّنِي النَّاسُ؟ فَقَالَ: (ازهد في الدنيا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وازهد فيما عند الناس يُحِبَّكَ النَّاسُ) حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة.

المفردات:

ازهد في الدنيا: اترك ما لا ينفعك فيها.

يحبك الله: لإعراضك عما أمرك بالإعراض عنه.

وازهد فيما عند الناس: ما في أيديهم من متاع الدنيا.

يحبك الناس: لأن قلوبهم مجبولة على حب الدنيا، ومن نازع إنسانا في محبته كرهه وقلاه، ومن لم يعارضه فيه أحبه.

يستفاد منه:

1. أن الزهد في الدنيا من أسباب محبة الله تعالى لعبده، ومحبة الناس له.
2. أنه لا بأس بالسعي فيما تكتسب به محبة العباد مما ليس بمحرم، بل هو مندوب إليه، كما يدل عليه الأمر بإفشاء السلام، وغير ذلك من جوالب المحبة التي أمر بها الشارع، وفرق بين إرادة رؤيا الناس بالطاعات وطلب وُدهم بالمعاملات.

تحقيق الزهد: الحديث الأربعون

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ. وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ. رواه البخاري.

المفردات:

بمنكبي: المنكب مجمع العضد والكتف. ويروى بالإفراد والثنية.

مخاطبة الواحد وإرادة الجمع، فإن هذا لا يخص ابن عمر، بل يعم جميع الأمة.

كأنك غريب: لا يجد من يستأنس به، ولا مقصد له إلا الخروج عن غربته إلى وطنه، من غير أن ينافس أحداً.

أو عابر سبيل: المار في الطريق، الطالب وطنه، و(أو) بمعنى بل، من قبيل الترقى من الغريب الذي ربما تطمئن نفسه إلى بلد الغربة، إلى عابر السبيل الذي ليس كذلك.

فلا تنتظر الصباح، فلا تنتظر المساء: لأن لكل من الصباح والمساء عملاً يخصه، إذا أُخِر عنه لم يستدرك كماله.

وخذ من صحتك لمرضك: اغتتم العمل حال الصحة فإنه ربما عرض مرض مانع منه، فتقدم في الآخرة بغير زاد.

ومن حياتك لموتك: اعمل في حياتك ما تلقى نفعه بعد موتك، فإنه ليس بعد الموت إلا انقطاع العمل.

يستفاد منه:

1. بيان معنى تحقيق الزهد في الدنيا، بتقصير الأمل فيها، والاستعداد للرحيل عنها، وهذا أصل في علم السلوك والتركية.

2. الابتداء بالنصيحة والإرشاد لمن لم يطلب ذلك.
3. الحض على ألا يأخذ منها الإنسان إلا مقدار الضرورة المعينة على الآخرة.
4. التحذير من الرذائل، إذ الغريب لقلّة معرفته بالناس قليل الحسد والعداوة، والحقّ والنفاق، والنزاع وجميع الرذائل التي تنشأ باختلاط بالخلائق ولقلّة إقامته قليل الدار وسائر المتاع الذي تشغل عن مراده من العودة إلى موطنه.
5. المسارعة إلى الأعمال الصالحة قبل أن لا يقدر عليها، ويحول مرض أو موت، أو بعض الآيات التي لا يقبل معها عمل.
6. مدة الدنيا بالنسبة للآخرة كمدة إقامة غريب في غربته مقارنة باستيطانه في بلده، أو كمدة استراحة عابر سبيل مقارنة باستيطانه في بلده.

جماع الأدب: الحديث الخامس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ) رواه البخاري ومسلم.

المفردات:

يؤمن: الإيمان الكامل المنجي من عذاب الله الموصل إلى رضاه
خيرا: كالإبلاغ عن الله وعن رسوله، وتعليم الخير والأمر بالمعروف عن علم وحلم، والنهي عن المنكر عن علم ورفق، والإصلاح بين الناس، والقول الحسن لهم، وكلمة حق عند من يخاف شره ويرجى خيره، في ثبات وحسن قصد.
ليصمت: ليسكت.

فليكرم جاره: بالإحسان إليه وكف الأذى عنه، وتحمل ما يصدر منه، والبشر في وجهه، وغير ذلك من وجوه الإكرام.

فليكرم ضيفه: بالبشر في وجهه، وطيب الحديث معه، وإحضار المتيسر ضيافة له.

يستفاد منه:

1. التحذير من آفات اللسان، وأن على المرء أن يتفكر فيما يريد أن يتكلم به، فإذا ظهر له أنه لا ضرر عليه في التكلم به تكلم به، وإن ظهر له فيه ضرر أو شك فيه أمسك، وقد ندب الشارع إلى الإمساك عن كثير من المباحات، لئلا تجر صاحبها إلى المحرمات والمكروهات.

2. قول الخير خير من الصمت، والصمت خير من قول الشر.

3. تعريف حق الجار، والحث على حفظ جواره وإكرامه وجاء في تفسير هذا الإكرام عنه ﷺ أنه قال: ((إن استقرضك أقرضته، وإن استعانك أعنته، وإن مرض عدته، وإن احتاج

أعطيته، وإن افتقر عدت عليه، و إن أصابه خير هنيئته، وإن أصابته مصيبة عزيزته، وإذا مات اتبعت جنازته، ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الرياح إلا بإذنه، ولا تؤذيه بريح قدرك إلا أن تعرف له منها، وإن اشترت فاكهة فأهد له، وإن لم تفعل فأدخلها سرا، ولا تخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده. وفي بغض رواياته ((وإن أعوز - ساءت أحواله و افتقر - سترته))، وأسانيد هذا الحديث واهية، لكن اختلاف مخارجها يشعر بأن له أصلا كما في فتح الباري.

4. الأمر بإكرام الضيف، وهو من آداب الإسلام وخلق النبيين.

أن هذه الخصال من شعب الإيمان. وفي ذلك دليل على دخول الأعمال في الإيمان. والخصال المذكورة في الحديث ترجع إلى التخلي عن الرذيلة، والتخلي بالفضيلة

الباب الخامس: وصايا جامعة

حقوق الله وحقوق العباد: الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ) رواه الترمذي وقال: حديث حسن. وفي بعض النسخ: حسنٌ صحيح.

المفردات:

اتق الله: بامتنال أمره واجتناب نهيه، والوقوف عند حدوده.

حيثما كنت: في أي مكان كنت فيه حيث يراك الناس، وحيث لا يرونك، فإنه تعالى مطلع عليك.

وأتبع: ألحق.

السيئة: وهي ترك بعض الواجبات، أو ارتكاب بعض المحظورات.

الحسنة: التوبه منها. أو الإتيان بحسنة أخرى.

تمحها: تمح عقابها من صحف الملائكة وتمح أثرها السيء في القلب.

وخالق الناس: عاملهم.

بخلق حسن: وهو أن تفعل معهم ما تحب أن يفعلوه معك، فبذلك تجمع القلوب، وتنتظم الأحوال.

يستفاد منه:

1. الأمر بتقوى الله، وهو وصية الله لجميع خلقه، ووصية الرسول ﷺ لأُمَّته.

2. إن الإتيان بالحسنة عقب السيئة يمحو السيئة، وهذا من فضل الله تعالى على عبده، فإنه لا بد أن يقع منه أحيانا تفريط في التقوى: إما بترك بعض المأمورات، أو بارتكاب بعض المحظورات، فأمره الله بفعل ما يمحو ذلك التفريط، وهو أن يتبعه بالحسنة كتوبة عملية.
3. الترغيب في حسن الخلق، وهو من خصال التقوى التي لا تتم التقوى إلا به، وإنما أفرد بالذكر للحاجة إلى بيانه، فإن كثيرا من الناس يظن أن التقوى بمجرد القيام بحق الله دون حقوق عباده، وليس الأمر كذلك، بل الجمع بين حقوق الله وبين حقوق عباده هو المطلوب شرعا، وهو عزيز لا يقوى عليه إلا الكُمَّل.
4. لا يستقر أمر المرء وتتنظم أحواله إلا بالعمل بهذه الوصية.

انتظام مصالح الدين والدنيا: الحديث الثامن والعشرون

عَنْ أَبِي نُجَيْحِ الْعَرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَوْعِظَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهُمْ مَوْعِظَةٌ مُودِعٌ فَأَوْصِنَا، قَالَ: (أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ) رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

المفردات:

وجلَّتْ: خافت، ذرفت: سالت بالدموع.
كأنها موعظة مودع: فهموا ذلك من مبالغته ﷺ في تخويفهم وتحذيرهم، فظنوا أن ذلك لقرب مفارقتهم، فإن المودع يستقصي ما لا يستقصي غيره في القول والفعل.
فأوصينا: وصية جامعة كافية.
بتقوى الله: امتثال أوامره، واجتناب نواهيه.
والسمع والطاعة: لولاة الأمور الشرعيين، ما لم يأمرُوا بمُنكر فسيرى اختلافًا: في إدارة الأمور، والدين.
فعليكم بسنتي: الزموا التمسك بها، وهي طريقته ﷺ، مما أصله من الأحكام الاعتقادية والعملية الواجبة والمندوبة وغيرها.
الراشدين: الذين عرفوا الحق واتبعوه، والمراد بالخلفاء الراشدين: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي.
بالنواجذ: أواخر الأضراس.
بدعة: وهي ما أحدث في الدين على خلاف أمر الشارع، ودليله الخاص أو العام.

يستفاد منه:

1. خصائص الموعدة المؤثرة التي تبلغ وترقق القلوب، فتكون أسرع إلى الإجابة.
2. سؤال الواعظ الزيادة في الوعظ والنصح.
3. علم من أعلام النبوة، فإنه ﷺ أخبر بما يقع بعده في أمته من كثرة الاختلاف، ووقع الأمر كذلك.
4. وفي هذه الوصية سعادة الدنيا والآخرة، أما التقوى فهي وصية الله للأولين والآخرين بها تنتظم أمور الناس وصلاح دينهم، وأما السمع والطاعة فبهما تنتظم مصالح العباد في معاشهم، وقد جمع الله تعالى بينهما (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم).
5. التمسك بالسنة والصبر على ما يصيب المتمسك من المضض (المشقة والتألم) في ذلك، وقد قيل: إن هذا هو المراد بعض النواجذ عليها.
6. أن الواحد من الخلفاء الراشدين إذا قال قولاً وخالفه فيه غيره كان المصير إلى قول الخليفة أولى.
7. التحذير من ابتداع الأمور التي ليس لها أصل في الشرع، أما ما كان مبنياً على قواعد الأصول ومردوداً إليها. فليس بدعة ولا ضلالة.

الاستقامة على الدين: الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَقِيلَ، أَبِي عَمْرَةَ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ؟ قَالَ: "قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقَمْتُ". رواه مسلم

المفردات:

قل لي في الإسلام قولاً: جامعا لمعاني الدين، واضحا في نفسه، اكتفى به وأعمل عليه.
استقم: الزم عمل الطاعات، وانته عن جميع المخالفات.

يستفاد منه:

1. الإسلام كلمتان: إيمان بالقلب، واستقامة عليه بالعمل.
2. الأمر بالاستقامة، وهي الإصابة في جميع الأقوال والأفعال والمقاصد. وأصلها استقامة القلب على التوحيد التي فسر بها أبو بكر الصديق قوله تعالى: ((إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا)) فمتى استقام القلب على معرفة الله وخشيته، وإجلاله، ومهابته، ومحبتة، وإرادته، ورجائه، ودعائه، والتوكل عليه، والإعراض عما سواه، استقامت الجوارح كلها على طاعته، فإن القلب ملك الأعضاء وهي جنوده، فإذا استقام الملك استقامت جنوده.

كمال الدين في تهذيب الهوى: الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ" حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

المفردات:

لا يؤمن أحدكم: الإيمان الكامل، الذي وعد الله أهله بدخول الجنة، والتحرير على النار. هواه: ما تحبه وتميل نفسه إليه، تبعاً لما جئت به: من هذه الشريعة المطهرة الكاملة، وذلك بأن يميل قلبه وطبعه إليه كميله لمحوباته الدنيوية التي جبل على الميل إليها.

يستفاد منه:

1. من كان هواه تابعا لجميع ما جاء به النبي ﷺ كان مؤمنا كاملا.
2. من لم يكن كذلك لم يستكمل إيمانه. وهو كقوله تعالى " فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم " الآية.
3. وجوب محبة النبي - ﷺ - واتباعه فيما يأمر به والانتهاز عما نهى من غير توقف ولا تلعثم.
4. وجوب تهذيب الهوى، وعدم الدوران مع المذموم منه حيث دار.

جوامع الخير: الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا) رواه مسلم.

المفردات:

الطهور: بضم الطاء، التطهير بالماء من الأحداث.

شطر الإيمان: نصف الإيمان، لأن خصال الإيمان على قسين: أحدهما: يطهر القلب ويزكيه، والآخر: يطهر الظاهر، فهما نصفان بهذا الاعتبار، وفي توجيه كون الطهور شطر الإيمان أقوال آخر، والله أعلم بمراد رسوله.

تملاً الميزان: لعظم أجرها، وسبب ذلك أن التحميد إثبات المحامد كلها لله.

تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض: لو قدر ثوابهما جسماً ملأ ما بين السماء والأرض، لتضمنهما التنزيه والثناء على الله عز وجل، و(أو) للشك من الراوي (وفيه دقة نقل الصحابة لحديث النبي ﷺ وورعهم).

والصلاة: الجامعة لشروطها ومكملاتها.

نور: يستنير بها قلب المؤمن في الدنيا، وربما يظهر على وجهه البهاء، وتكون له نورا في ظلمات يوم القيامة

والصدقة برهان: حجة على إيمان فاعلها بمجازاة يوم القيامة، لأن المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقد الثواب فيها.

والصبر: المحمود، وهو الصبر على طاعة الله عز وجل، والصبر عن المعاصي، والصبر على الأقدار المؤلمة.

والقرآن حجة لك: يدلک علی الهدى والنجاة إن عملت به، أو عليك: إن أعرضت عنه، فيدل علی سوء عاقبتك.

يغدو: يسعى بنفسه، فبائع نفسه: لله بطاعته.

فمعتقها: من العذاب، أو موبقها: مهلكها ببيعها للشيطان والهوى باتباعهما.

يستفاد منه:

1. فضل الطهارة.

2. فضل التسبيح والتحميد وما فيه من تعظيم الله تعالى الذي يملأ أجره ما بين السماء والأرض

3. عظم ثواب الصلاة والصبر، وأنهما النور والضياء للعبد وعون وفلاح له في طريقه، لذلك قرن الله تعالى بينهما (استعينوا بالصبر والصلاة).

4. فضيلة ومنزلة الصدقة

5. أن من تبع القرآن قاده إلى الجنة، ومن جعله خلف ظهره وأعرض عنه قذف في النار.

6. إن كل إنسان إما ساع في إهلاك نفسه، أو في فكاكها، فمن سعى في طاعة الله فقد باع نفسه لله وأعتقها من عذابه، ومن سعى في معصية الله فقد باع نفسه بالهوان وأوبقها بالآثام الموجبة لغضب الله وعقابه.

7. أن النفس تعمل، فإن لم نشغلها بالطاعة شغلتنا بالمعصية.

مراتب أبواب الخير: الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ قَالَ: (لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيْسَ يَرَى عَلَى مَنْ يَسْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ. ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ تَلَا: (تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ) حَتَّى بَلَغَ: (يَعْلَمُونَ) ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكُ كُلُّهُ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا. قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: تَكَلَّمْتَ أُمَّكَ. وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ) رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

المفردات:

لقد سألت عن عظيم: عن عمل عظيم، لأن دخول الجنة والنجاة من النار أمر عظيم جدا، لأجله أنزل الله الكتب، وأرسل الرسل.

من يسره الله عليه: بتوفيقه إلى القيام بالطاعات على ما ينبغي.

على أبواب الخير: من النوافل، لأنه قد دله على واجبات الإسلام قبل.

الصوم: الإكثار من نفعه، لأن فرضه مر ذكره قريبا.

جنة: وقاية لصاحبه من المعاصي في الدنيا، ومن النار في الآخرة.

وصلاة الرجل في جوف الليل: يعني أنها تطفيء الخطيئة، أو ما جاء في فضلها في الآية بعد.

ثم تلا: أي النبي ﷺ، ليبين فضل صلاة الليل.

تتجافى: تتنحى، المضاجع: مواضع الاضطجاع للنوم.

أخبرك برأس الأمر: الذي سألت عنه.

ذروة: الطرف الأعلى من الشيء.

بملاك ذلك كله: بمقصوده وجماعه، وما يعتمد عليك..

فأخذ بلسانه: أمسك النبي ﷺ لسان نفسه.

كف عليك: عنك، أو ضمن ((كف)) معنى أحبس.

ثكلتك: فقدتك. ولم يقصد رسول الله حقيقة الدعاء، بل جرى على عادة العرب في المخاطبات.

يكب: يصرع ويوقع، الناس: أكثرهم.

حصائد ألسنتهم: من الكلام الذي لا خير فيه.

يستفاد منه:

1. أن الأعمال الصالحة سبب لدخول الجنة، كما قال تعالى: ((وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون)) وأما قوله ﷺ: ((لن يدخل الجنة أحد منكم بعمله، فالمراد أن العمل بنفسه لا يستحق به أحد الجنة، لولا أن الله جعله بفضله ورحمته سببا لذلك، والعمل نفسه من فضل الله ورحمته على عبده، فالجنة وأسبابها كل من فضل الله ورحمته.
2. أن التوفيق بيد الله عز وجل، فمن يسر عليه الهداية اهتدى، ومن لم يسر عليه، لم يسر له ذلك، ولتيسير الهداية سننا ينبغي التماسها بينها الله تعالى ورسوله.
3. فرائض وواجبات الإسلام أعظم ما يقرب إلى الله تعالى، ويحصل به الفوز بالجنة والنجاة من النار.
4. فضل التقرب بالنوافل بعد أداء الفرائض.
5. أن الصدقة تكفر بها السيئات، وتذهب أثر الذنب في القلب وفي صحائف الأعمال.
6. أن الصلاة من الإسلام بمنزلة العمود الذي تقوم عليه الخيمة، يذهب الإسلام بدهابها، كما تسقط الخيمة بسقوط عمودها.

7. أن كَفَّ اللسان وضبطه وحبسه هو أصل الخير كله، فإن معصية النطق يدخل فيها الشرك الذي هو أعظم الذنوب عند الله عز وجل، والقول على الله بغير علم، وهو قرين الشرك وشهادة الزور والسحر والقذف والغيبة والنميمة، وسائر المعاصي القولية، بل المعاصي الفعلية لا تخلو غالباً من قول يقترن بها يكون معينا عليها.

الباب السادس: فضل الله على العباد

كمال إحسان الله على عباده: الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرِّ الْعِقَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيَمَا يَرُويهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: (يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعَمُونِي أَطْعَمَكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَفَجَرَ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوفِّيْكُمْ بِهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ) رواه مسلم.

المفردات:

الظلم: وهو لغة وضع الشيء في غير موضعه.

على نفسي: فضلا مني، وإحسانا إلى عبادي، فلا أعاقب البريء على ما لم يفعل من السيئات، ولا أعاقب أحدا بذنب غيره، ولا أنقص المحسن شيئا من جزاء حسناته، ولا أحكم بين الناس إلا بالعدل والقسط.

وجعلته بينكم محرما: حكمت بتحريمه عليكم.

فلا تظالموا: أصله تتظالموا، لا يظلم بعضكم بعضا.

كلكم ضال: عن الحق بما يدعو إليه الطبع من الراحة وإهمال الشرع.

إلا من هديته: وفقته لامثال الأمر واجتناب النهي.

فاستهدوني: اطلبوا مني الدلالة على طريق الحق والإيصال إليها.

أهدكم: أنصب لكم أدلة ذلك واضحة، وأوفقكم لها.

فاستطعموني: اطلبوا مني الطعام.

وأنا أغفر الذنوب جميعا: غير الشرك وما لا يشاء مغفرته.

فاستغفروني: سلوني المغفرة، وهي ستر الذنب ومحو أثره وأمن عاقبته.

قاموا في صعيد واحد: في أرض واحدة ومقام واحد.

المخيط: الإبرة.

أحصيها: أضببطها وأحفظها بعلمي وملائكتي.

أوفيكم إياها: أعطيتكم جزاءها وافيا تاما.

فمن وجد خيرا: ثوابا ونعيما بأن وفق لأسبابهما، أو حياة طيبة هنيئة.

فليحمد الله: على توفيقه للطاعات التي ترتب عليها ذلك الخير والثواب، فضلا منه ورحمة.

فلا يلومن إلا نفسه: فإنها آثرت شهواتها على رضا رازقها، فكفرت بأنعمه، ولم تدعن لأحكامه.

يستفاد منه:

1. تحريم الظلم، وذلك متفق عليه في كل ملة، لاتفاق سائر الملل على مراعاة حفظ النفس والأنساب والأعراض والعقول والأموال، والظلم يقع في هذه أو بعضها، وأعظم الظلم الشرك بالله، قال تعالى: (إن الشرك لظلم عظيم).
2. وجوب الإقبال على المولى في جميع ما ينزل بالإنسان لافتقار سائر الخلق إليه وعجزهم عن جلب منافعهم ودفع مضارهم إلا بتيسيره. فيجب إفراده بأنواع العبادة: من السؤال والتضرع والاستعانة وغيرها، فإنه المتفرد بخلق العبد وبهدايته وبرزقه، وإحيائه وإماتته، ومغفرة ذنوبه.
3. كمال فعله تعالى لتزهره عن الظلم، وكمال ملكه فلا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعاصي. وكمال غناه فإن خزائنه لا تنفذ ولا تنقص بالعطاء، وكمال إحسانه إلى عباده فإنه يجب أن يسأله جميع مصالحهم الدينية والدينيوية كما يسألونه الهداية والمغفرة، فله تعالى الكمال المطلق في ذاته وصفاته وأفعاله.
4. أن الأصل في التقوى والفجور هو القلوب، فإذا بر القلب وأتقى برت الجوارح، وإذا فجر القلب فجرت الجوارح، وهذا من قوله (على أتقى قلب ...) (على أفجر قلب ...)
5. أن الخير كله من فضل الله تعالى على عباده من غير استحقاق. والشرك كله من عند ابن آدم من إتباع هوى نفسه.

سعة مغفرة الله تعالى: الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقِرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تَشْرِكُ بِي شَيْئًا لِأَتَيْتَكَ بِقِرَابِهَا مَغْفِرَةً" رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

المفردات:

ما دعوتني: لمغفرة ذنوبك، ورجوتني: والحال أنك ترجو تفضلي عليك وإجابة دعائك.

غفرت لك: ذنوبك، أي سترتها عليك ولا أعاقبك بها في الآخرة.

على ما كان منك: من تكرار المعاصي

ولا أبالي: لا أكثر بذنوبك ولا أستكثرها وإن كثرت إذ لا يتعاضمني شيء.

عنان: سحاب، استغفرتني: طلبت مني سترها ووقاية شرها.

بقراب الأرض: أي بقريب ملئها، أو بمثلها.

لقيتني لا تشرك بي شيئاً: مت على الإيمان.

لَأَتَيْتَكَ بِقِرَابِهَا مَغْفِرَةً: لاعتقادك توحيدتي، والتصديق برسلي وبما جاءوا به.

يستفاد منه:

1. سعة كرم الله تعالى وعظيم جوده.

2. الرد على الذين يكفرون المسلمين بالذنوب، وعلى المعتزلة القائلين بالمنزلة بين المنزلتين،

بمعنى أنه ليس بمؤمن ولا كافر في الدنيا، ويخلد في النار في الآخرة. والصواب قول أهل

السنة: أن العاصي لا يسلب عنه اسم الإيمان، ولا يعطاه على الإطلاق، بل يقال: هو

مؤمن عاص، أو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، وعلى هذا يدل الكتاب والسنة، وإجماع

سلف الأمة.

3. بيان معنى لا إله إلا الله: بتحقيق توحيده بإفراد الله بالعبادة، وترك الشرك قليله وكثيره، وصغيره وكبيره.

4. حصول المغفرة بهذه الأسباب الثلاثة: الدعاء مع الرجاء، والاستغفار، والتوحيد وهو السبب الأعظم الذي من فقده فقد المغفرة، ومن جاء به فقد جاء بأعظم أسباب المغفرة.

تقدير حساب النيات والأعمال: الحديث السابع والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرُوهُ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ؛ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ. وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا بِهَذِهِ الْحُرُوفِ.

المفردات:

تبارك: تعظيم، والبركة من السعة والعظمة واللزوم والثبات، وتعالى: تنزه عما لا يليق بكماله.
كتب الحسنات والسيئات: قدرهما في علمه أزلا فوقعت على وفق الواقع.
بين ذلك: للكتابة من الملائكة.

كتبها الله عنده: للذي هم بها، أي أمر الحفظة بكتابتها، و(عند) دالة على العهد والضممان.

حسنة كاملة: واحدة تامة لا نقص فيها، لمجرد الهم.

إلى أضعاف كثيرة: بحسب الزيادة في الإخلاص وصدق العزم، وحضور القلب، وتعدى النفع. سيئة واحدة: تفضلاً منه سبحانه، حيث لم يأخذ عبده بمجرد الهم في جانب السيئة، ولم يضاعفها عليه بعد وقوعها.

يستفاد منه:

1. بيان فضل الله العظيم على عباده في تقدير حساب الأعمال، لأن عمل العباد للسيئات أكثر.
2. أن الحفظة يكتبون أعمال القلوب، خلافاً لمن قال إنهم لا يكتبون إلا الأعمال الظاهرة.
3. أن الهم بالحسنة يكتب حسنة كاملة، فإرادة الخير ونيته يؤجر العبد عليه وإن قصر في الأداء.
4. أن من هم بالحسنة فعلمها كتبها الله عنده عشر حسنات، إلا أن يشاء الزيادة على ذلك.
5. أن ترك السيئة بعد الهم بها يكتب حسنة، لكن الترك الذي يثاب عليه هو الترك مع القدرة لوجه الله عز وجل، لما في بعض روايات هذا الحديث ((إنما تركها من جرائي)).
6. من هم بسيئة استحق سيئة (كالحسنة) فلما ترك العمل بها لم تُمح السيئة فحسب، وإنما كتبت له حسنة كاملة.
7. أن السيئة تكتب بمثلها من غير مضاعفة في العدد ولا ينافي ذلك أنها تعظم بشرف الزمان والمكان، أو قوة معرفة الفاعل لله وقربه منه.
8. أن التضعيف في الأجر لا يتقيد بسبعمائة.

طريق الولاية وفضله تعالى على أوليائه: الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ. وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ. وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا. وَلَنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ، وَلَنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ) رواه البخاري

المفردات:

عادى: من المعاداة ضد الموالاتة، وفي رواية: ((من أهان)) كمثال عليها

وليا: وهو العالم به، المواظب على طاعته، المخلص في عبادته.

آذنته بالحرب: أعلمته بأني محارب له، فقدم الإعذار إليه .

عبدى: هذه الإضافة للتشريف.

يتقرب إلي: يطلب القرب مني، وفي رواية: ((يتحجب إلي))

بالنوافل: التطوعات من جميع أصناف العبادات.

كنت سمعه... إلخ: المراد بهذا حفظ هذه المذكورات من أن تستعمل في معصية، فلا يسمع ما

لم يأذن له الشرع بسماعه، ولا يبصر ما لم يأذن له في إبصاره، ولا يمد يده إلى شيء لم يأذن له

في مدها إليه، ولا يسعى إلا فيما أذن الشرع في السعي إليه.

لأعطينه: ما سأل، لأعيدنه: مما يخاف.

يستفاد منه:

1. بيان طريق تحقيق العبد لولاية الله تعالى، وفضائلها.
2. أن الله سبحانه وتعالى قدم الإعذار إلى كل من عادى وليا أنه قد آذنه بأنه محاربه ومعاديه، ولا يدخل في ذلك ما تقتضيه الأحوال في بعض المرات من النزاع بين ولي الله تعالى في

محاكمة أو خصومة راجعة لاستخراج حق غامض، فإن هذا قد وقع بين كثير من أولياء الله عز وجل.

3. أن أداء الفرائض هو أحب الأعمال إلى الله تعالى، وأعظم ما يقرب العبد إليه، كما أن فيها إظهارا لعظمة الربوبية وذل العبودية.

4. أن النافلة إنما تقبل إذا أدت الفريضة، لأنها لا تسمى نافلة إلا إذا قضيت الفريضة.

5. أن أولياء الله تعالى هم الذين يتقربون إليه بما يقربهم منه، فظهر بذلك بطلان دعوى أن هناك طريقا إلى الولاية غير التقرب إلى الله تعالى بطاعته التي شرعها.

6. أن من أتى بما وجب عليه، وتقرب بالنوافل وفقه الله بحيث لا تأتي جوارحه إلا بما يوافق الشرع، لا ما يذكره الاتحادية والحلولية، تعالى الله عن قولهم.

7. أن من كان بالمنزلة المذكورة من الولاية صار مجاب الدعوة، محفوظ الجوارح بحفظ الله له من الذنوب والمنكرات.

8. أن العبد ولو بلغ أعلى الدرجات لا ينقطع عن طلب القرب من ربه تعالى لما في ذلك من الخضوع وإظهار العبودية له.